على شرط مثل وقوع البناء على المبني عليه قوله وانما وجب حذفه لا يرد النقض بقوله تعالى
اني رايت احد عشر كوكبا والشمس والقمر رايتهم لي ساجدين لانه ليس من هذا الباب
لان الجملة الثانية لم تات لمجرد التفسير بل اتى بها للتبيين للجملة الاولى قبل تمامها باعتبار
ما تعلقت به من كونهم ساجدين كقولك علمت زيدا علمته كاتبا قوله كل اسم اتحم لفظه كل البيان
المانعية قوله بعده فعل مبتدا او فاعل الظرف قوله وزيدا انت ضاربه لا بد لشبه الفعل مما يعتمد
عليه اما قبل الاسم المحدود نحو زيد هذا ضاربها واذيدا ضاربه العمران او بعده كالمثال
المذكور ومثل زيدا ضاربه عمرو على ان يكون عمرو مبتدا وضاربه خبره قوله مشتغل صفة
لاحد الامرين المفهوم من لفظة او او لكل من الامرين على سبيل التنازع قوله عنه متعلق
بالاشتغال لتضمين معنى الفراغ او لان الاشتغال بمعنى الاعراض قوله او متعلق ضميره في هذا
التوجيه تصريح بالتزام الضمير وتعلقه بالضمير بان يكون الضمير من تتمته بوجه ما ويتصور
ذلك بوجوه منها ان يكون المتعلق مضافا الى المضمر سواء كان ذلك المتعلق معمولا بالاصالة
للفعل او شبهه نحو زيدا ضربت غلامه او بالتبعية نحو زيدا ضربت عمرا وغلامه ومنها ان يكون
المتعلق موصولا وموصوفا فالعامل الضمير او معطوفا عليه موصول عامل الضمير او موصوفه
نحو زيدا لقيت عمرا والذي يضربه او رجلا يضربه قوله لو سلط التسليط بمكانه من برجيزي قوله
او مناسبه ليس في اكثر النسخ بل ليس في شيء من كتبه وانما الحقه غيره ليدخل فيه الامثلة الاتية
ويمكن ان يعني بتسليطه تسليطه بعينه او بلازمه فلا حاجة في دخولها الى الالحاق قوله وبقيد الفراغ
عن العمل الى قوله خرج وخرج ايضا اسم بعده فعل او شبه فعل لا يصح عمله فيما قبله وذلك بان يكون
اسم فعل او مصدرا او صفة مشبهة او مصدرا بماله صدر الكلام كان واخواتها ولام الابتداء
وما وان من حروف النفي دون لم ولن ولا او بان يكون صلة او صفة او مضافا اليه او واقعا
بعد الا او مؤكدا بنون التاكيد او مسندا الى ضمير متصل راجع اليه نحو زيد اظنه منطلقا او معطوفا
او واقعا بعد فاء السببية وهي واقعة موقعها اما اذا كانت زائدة او غير واقعة في موقعها فيجوز
تقديم ما بعدها نحو قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث فان التقدير اما يكن شيء فحدث بنعمة
ربك فجعل ما في حيز الجزاء شرطا وجعل جزاء الجزاء جزاء او حقها ان تدخل على تمام الجزاء
بعد تمام الشرط هذا كله مما استفيد من كلام الشيخ الرضي وههنا بحث وهو ان زيدا في زيدا
اضربت غلامه يخرج عنه اذ ليس مجرد الاشتغال بمتعلق الضمير مانعا عن العمل فيه بل فساد المعنى
مانعا ايضا اذ الضرب لم يقع على زيد لا يقال فساد المعنى غير مانع صورة لانا نقول يدخل
فيه مثل كل شيء فعلوه في الزبر اللهم الا ان يعتبر صحة المعنى في التسليط فح يكون قيد التسليط
ضروريا ولم يكن مال هذا القيد وسابقه واحدا كما قال الشيخ الرضي قوله بالترادف فيه مساهلة
لان الترادف انما يكون في المفردات قوله باللزوم ولو بواسطة كما اذا توالت اسماء منصوبات

عقد ان نحو زيدا اخاه غلامه ضربته اي لابست زيدا اهنت اخاه ضربت غلامه قوله لا يتصور
ح الا تقدير تسليط الفعل المناسب باللزوم جوز الشيخ الرضي في هذا القسم تقدير نفس الفعل مع تغيير
متعلقه فتقول في زيدا ضربت غلامه ان التقدير ضربت متعلق زيد ضربت غلامه فيكون الفعل
الظاهر تفسيرا للفعل المقدر ومعمول الظاهر تفسيرا للمتعلق المقدر وكذا جوز تقدير المجاوزة
مع المتعلق في زيدا مررت بغلامه وجوز ايضا في ماعدا الصورة الاولى تقدير فعل الملابسة المناسبة
قوله ينصب بفعل يفسره مابعده لا بالمفسر كما ذهب اليه بعضهم لا يخفى ان ماعدا الصورة
الاولى يجوز ان يعد مابعد الاسم المحدود ناصبا بتكلف بان يقال انها ساد مسد افعال
صالحة لان تنصبها او في قوتها اعني جاوزت واهنت ولابست اما الصورة الاولى ففيها
اشكال اذ لا يجوز تعلق فعل طالب لمفعول واحد بمفعولين بالاصالة فتعلقه باحدهما بطريق
التبعية بان يكون احدهما بدلا من الاخر فان كان الثاني بدلا من الاول لزم تعلق الفعل
بالبدل قبل تعلقه بالمبدل منه مع لزوم الفصل بينهما بالجملة وان كان الاول بدلا من الثاني
لزم تقدم التابع على المتبوع مع لزوم الفصل بالجملة قوله في مظان الاضمار قال قدس سره في الحاشية
اي في مواقع يظن في بادي النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن منه في الواقع
قوله ويختار الرفع ابتداء به لسلامته من تكلف تقدير العامل قوله بالابتداء لئلا يتوهم ان رافعه
كان ناصبه اذا نصب فعل وشبهه الى وجه اختيار الرفع قوله اي قرينة ترجح خلاف الرفع اراد ترجيحه
تقوية جانب النصب سواء كانت مع وجوبه او اختياره على الرفع او مساواته له وقيد القرينة بالراجحة
لان القرينة المصححة للنصب موجودة في مثل زيدا ضربته ولان انتفاء القرينة المطلقة يستدعي
وجوب الرفع لا اختياره نعم لو جعلت ضمير قوله عند عدم قرينة خلافه راجعا الى اختيار الرفع
لم يحتج الى هذا القيد وفيه بعد قوله بسلامته عن الحذف يعني الذي يخالف الاصل ان قلت على
تقدير الرفع ايضا يلزم خلاف الاصل وهو كون الخبر جملة قلنا هب انه كذلك لكن وقوع الجملة خبرا
اهون من حذفها لما فيه من حذف المسند والمسند اليه وفيه انه يلزم خروج مثل زيد ضربته
عن هذه الضابطة التي تليها قوله كما قال الشيخ الرضي قرينة الرفع التي تجامع قرينة النصب
وتكون اقوى منها شيئان فقط على ماذكروه اما واذا المفاجاة قوله مع غير الطلب لم يقل مع
الخبر مع انه اخر للاشارة الى ان انتفاءه يوجب اختيار النصب والاولى ان يقول ايضا ومع عطف
الجملة التي بعدها على فعلية او مع كونها جوابا لجملة استفهامية فعلية نحو اما زيد فقد اكرمته في جواب
ايهم اكرمت لان القرينة التي تقوي جانب النصب هي التناسب والتطابق المذكوران قوله
كالامر والنهي والدعاء خص الطلب بها لانها اذا كانت مع غيرها كالاستفهام مثلا لم يكن من هذا
الباب لامتناع التسليط على الاسم قوله فان الرفع يقتضي اولان الجملة الطلبية قلما تكون اسمية
لاختصاص الطلب بالفعل الا يرى الى اقتضاء حروف الطلب للفعل كحروف الاستفهام والعرض

الى انتفاء ما يوجب اختيار النصب

Copyright © King Saud University